السماسرة ودورهم في النشاط الاقتصادي والاجتماعي في مصرالعثمانية

د/ محمد مبروك محمد قطب

كلية الآداب – جامعة الفيوم

مقدمة:

تُعد طائفة السماسرة[١] من الطوائف التي كان لها دورٌ مهمٌّ في الحياة الاقتصادية في مصر، خلال العصر العثماني ، حيث لعبت دورًا كبيرًا في إتمام الصفقات التجارية كوسيط بين البائع والمشتري، وهناك العديد من الوثائق التي أشارت لدور السماسرة وأنشطتهم الاقتصادية وحياتهم الاجتماعية؛ خاصة بعد أن عادت الحيوية إلى طريق البحر الأحمر– بعد اكتشاف طريق رأس الرجاء الصالح، بفترة ليست طويلة – والدليل على ذلك النشاط التجاري في رشيد والقاهرة والسويس[٢]، وقد عادت تجارة التوابل في البحر الأحمر إلى سيرتها الأولى في القرن السادس عشر، وكان يعتقد أن الوجود البرتغالي في الهند قد أوقفها؛ وبالتالي ظلت القاهرة بؤرة الشبكة التجارية باعتبارها مركزًا لتجارة العبور[٣] وهذا أدى إلى تعافي النشاط التجاري، وبالتالي ما يرتبط به من طوائف شاركت بفاعلية فيه، ومنهم السماسرة الذين قاموا بهذا الدور من خلال عملهم بالسمسرة ولعبوا دوراً اقتصادياً واجتماعياً مهماً وهو موضوع هذا البحث.

وتسعي الدراسة لطرح العديد من الإشكاليات التي تحاول الإجابة عليها ومنها:

- ما هو الشكل التنظيمي لطائفة السماسرة وخاصة في أختيار شيخاً للطائفة وشروط تعيينه، وماهي الحالات التي يتم فيها عزله؟
- ما هي طبيعة الشكل الهرمي للطائفة الذي يبدأ بالشيخ، ثم الوكيل أو النقيب يليه المختارون، ثم أعضاء الطائفة، فضلاً عن الكاتب.
- حقيقة انتشار السماسرة بأجناسهم المختلفة في الأسواق المصرية، فكان منهم الشوام والمغاربة والأتراك وأهل الحجاز والأرمن في هذه المهنة؟ وماهي شروط انضمام هذه الأجناس المختلفة للطائفة؟
- ماهي طبيعة النشاط الاقتصادي للسماسرة سواء قبل صدور لائحة السمسرة ١٨٥٤م وبعدها حيث تظهر دور الدولة في تقنيين عمل السماسرة؟
- ما هي ملامح الحياة الاجتماعية للسماسرة خلال فترة البحث (زواج، طلاق، خلع ..... غيرها)؟
- مدي مساهمة السماسرة في مجال الأوقاف؟ وعرض نماذج من هذه الأوقاف.
- طبيعة تركات السماسرة المتعددة التي تشمل على أجناس مختلفة وعرض نماذج من هذه التركات.

و ثمة مسـألة مهمة ينبغي الإشـارة إليها هنا ، حيث اعتمدت الدراسـة علي عدد من المصادرالمتنوعة وفي مقدمتها سجلات المحاكم الشرعية كالباب العالي وباب الشهرية وو محكمة الاسـكندرية ، الصـحالية النجمية ، محكمة دمياط ، والقسـمة العربية والعسـكرية وديوان التجارة والمبيعات ، ومجلس الأحكام ومجلس تجارة مصروالإسكندرية وكذلك محافظ الدشت ، فضـلاً عن مجموعة من المصـادروالمراجع العربية والأجنبية وبعض الرسـائل الجامعية التي ساهمت في سد بعض الثغرات في هذا الموضوع ــ وارفقنا عدد من الملاحق المستقاة من سجلات المحاكم الشرعية والتي توثق العديد من النقاط التي تعرض لها البحث وذيلناها بملحوظاتنا .

تنظيم طائفة السماسرة:

عُرف السماسرة في الوثائق بالسماسرة أو المشفاطين ، وكان لكل تجارة سماسرة يقومون بالوساطة بين البائع و المشتري ، ومن ذلك سماسرة لتجارة الدخان، وسماسرة لتجارة البن ولبيع الخيول وغيرها ، وقد تطلب قيام السماسرة بعملهم بشكل جيد وجود كيان يشرف على نشاطهم وينظمهم، وهو ما كان يعرف آنذاك بالطائفة؛ حيث كان لكل حرفة أو مهنة معينة طائفة لها شيخ ونقيب يديرون دولاب العمل داخل الطائفة، ونلمس ذلك منذ القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي، حيث أشارت الوثائق إلى "عمر بن الحاج يوسف شيخ السماسرة بالثغر"(٤)، والمقصود بالثغر هنا الأسكندرية التي أمدتنا وثائق محكمتها بوثيقة غاية في الأهمية تتعلق بتعيين قاضي الإسكندرية لشيخ طائفة سماسرة تجارة الدخان خلال القرن السابع عشر وهنا لا تقتصر الوثيقة على تعيينه شيخًا للسماسرة العاملين في تجارة الدخان فحسب، بل والدلالين كذلك، وتنص الوثيقة على "نصب وأقام فخر أمثاله الشريف أحمد بن شمس الدين طوبجي باشي – المدفعجي – بقلعة الركن داخل الثغر شيخًا ومتكلمًا على طايفة المشفاطين ببيع الدخان الوارد على الثغر والدلالين" وكذلك تتضمن الوثيقة ما يجب على الشيخ حيث "يتكلم بينهم بالإنصاف والمعروف ويضبط أحوالهم ويتصرف عليهم بما فيه الحظ والمصلحة والغبطة الوافرة"(٥)، وتسترسل الوثيقة في توضيح دور الشيخ "لا يتعاطى أحد من طايفة السماسرة دلالة ولا يخرج سعرًا إلا بمعرفته" وتعلل اختياره وذلك "لأهليته واستحقاقه لذلك"، ويشترط القاضي عليه "بتقوى الله تعالى وطاعته في سره وعلانيته"(٦).

ومن خلال ذلك يتضح أن اختيار شيخ طائفة السماسرة خلال الفترة بين القرنين السادس عشر والثامن عشر، كان يتم من خلال القاضي، الذي يجعل منه رئيساً للطائفة وحاكماً بينهم للعدل والإنصاف فيما يحدث بينهم من شقاق أو خلاف حول نظام العمل، وتوضح الوثائق أن شيخ الطائفة كان يشرف إشرافاً كاملاً على عمل هؤلاء السماسرة، وكذلك الدلالين الذين كانوا في الغالب يدللون على البضائع، ويروجون لها بين الناس لإقناعهم بقبولها وشرائها.

ومن ناحية أخرى، كانت هناك شروط لاختيار شيخ طائفة السماسرة، ومن ضمنها أن يتقي الله في منصبه، ويتصف بالعدل، والحكمة، والإنصاف في ممارسة مهام منصبه؛ خاصة أنه كان يشرف على عمليات البيع والشراء، حيث كان مسئولاً عن تحديد أسعار البضائع ونسبة السماسرة في الأرباح حتى لا يتعرض الناس لجشع هؤلاء السماسرة والدلالين.

وفي القاهرة اشتهر شيوخ طوائف سماسرة البن، وكان من هؤلاء الشيخ محمد بن مصطفى في أوائل القرن الثامن عشر[٧] ومحمد بن خليل في نهاية القرن الثامن عشر[٨]. وفي القرن التاسع عشر حدث تغيير كبير فيما يتعلق بتعيين شيخ طائفة السماسرة، حيث خرج لتعيين عن اختصاص القاضي، وأصبح يعينه مجلس التجار بناءً على اختيار أبناء الطائفة[٩].

كان من أسباب تعيين شيخ جديد للطائفة، خلو المنصب بالوفاة، أوكبر السن، أو المرض، أولعزل الشيخ السابق بسبب إهماله لإدارة شؤون طائفته[١٠] فكان يتم اختيار شيخ جديد ممن تتوافر فيهم اللياقة والخبرة والاستعداد للقيام بمهام ذلك المنصب [١١]. ولم يكن منصب شيخ الطائفة يُترك شاغرًا بأي حال من الأحوال، ففي حالة مرض الشيخ أو حتى سفره لأداء فريضة الحج، كان الشيخ يفوض أحد السماسرة للقيام بمهامه لحين شفائه من المرض أو عودته من السفر، أما إذا كان من حقه أن يطلب إعفاءه من منصبه؛ لأنه لم يعد يستطيع تحمل مسؤولية تسيير العمل داخل الطائفة ، وعندئذ يطلب مجلس التجار من السماسرة الحضور لاختيار شيخ جديد للطائفة، فيحضرون ويجمعون على أحد السماسرة المشهود لهم بالخبرة والسيرة الحسنة، فيتم تعيينه، ويصدّق مجلس التجار على ذلك[١٢].

مهام شيخ طائفة السماسرة:

تعددت مهام شيخ الطائفة، فنجده يشارك في إعداد لائحة السماسرة، واعتمادها من مجلس التجار طبقًا للأصول المتعارف عليها من أجل ضبط وربط أبنائها وامتثالهم لاتباع النظم والقوانين الخاصة بطائفتهم وأحقيته في محاسبة أعضاء الطائفة حال مخالفتهم نظام العمل المتفق عليه داخل الطائفة، ومتابعة أعمال الطائفة، وتسليم الدفاتر لأفرادها، والتحقق من وجود الأختام في الذخائر، ومراقبة الكشط والتعديل والتلاعب [١٣].

ويفوض الشيخ في بعض الأحيان بوضع أسعار السلع؛ وفقًا للعينات من أجل تحصيل الرسوم الجمركية عليها كالقطن والكتان وغيرها[١٤].

ويكلّف الشيخ كذلك بتحديد اتجاهات عمل السماسرة، بحيث إنهم كانوا لا يتعاملون مع أي نوع من البضائع إلا بمعرفته وموافقته فضلاً عن أنه كان مطالبًا باستبعاد من تثبتت مخالفته من أعضاء الطائفة[١٥].

كان من أهم مهام الشيخ: الحفاظ على كيان الطائفة، ومنع انضمام غير الأكفاء إليها، فنلاحظ مبادرة (علي العش) شيخ السماسرة باعتراضه على امتهان العبابدة والبرابرة مهنة

السمسرة عند صدور القرار بإلغاء تجارة الرقيق[١٦] وتفكك طائفة البرابرة الجلابة، مع أن مجلس تجار مصر كان يرى عدم احتكار أبناء العرب أي المصريين لمهنة السمسرة، ويسمح لغيرهم بممارستها طالما توافرت فيهم شروط الالتحاق بها، كما نصت على ذلك لائحة السماسرة[١٧]، كان لشيخ طائفة السماسرة عدد من المساعدين الذين يعملون تحت إمرته ، وقد أكد ذلك علي باشا مبارك في خططه، أن لكل طائفة شيخًا ومختارًا ونقيبًا[١٨].

وكان النقيب أو الوكيل يحل محل شيخ الطائفة في حالة إذا ما كان هناك خلاف بين أعضاء الطائفة وشيخها، وكان هذا الخلاف ينظر أمام المحاكم، وكان الوكيل في مثل هذه الحالة يقوم مقام الشيخ وينهض بمسؤوليته كاملة حتى يتم الحكم في القضايا المرفوعة ضده، ولو حدث وتم الحكم بفصله، يصبح الوكيل شيخًا للطائفة في حالة موافقة كبار أعضائها[١٩].وكان من أشهر النقباء " الشمسي محمد " نقيب طايفة السماسرة في الكتان"[٢٠]

ونجد مختار الطائفة إلى جانب الوكيل، وهو منصب بين النقيب والمعلم[٢١]، وكان يشترط في تعيينه حسن السيروالسلوك، وأن يكون على معرفة بأفراد الطائفة، ويقدم ضمانة لشيخ الطائفة، وكانت أعداد المختارين تزداد وتنقص وفقًا لعدد أعضاء الطائفة[٢٢]. وكثيرًا ما اعترض أعضاء الطائفة على تعيين أحد المختارين لسوء السلوك مثلاً، أو اختلاس مبالغ من المال أو ممارسة السمسرة بدون تذكرة وهنا يتقدم السماسرة بعريضة إلى المجلس الخصوصي لتعيين بديل عنه يكون من أهل الاستقامة، وحسن السيروالسلوك وبلا سوابق ومن أفراد الطائفة[٢٣].

وكان للمختارين مهام منها: معاونة شيخ الطائفة في إدارة الطائفة، ومتابعة تقديم أعضاء الطائفة الضمانة، وتحصيل الرسوم من السماسرة وتوريدها، وإعداد قائمة لتثمين البضائع، ومشاركة شيخ الطائفة في إنزال العقاب على السماسرة المخالفين للائحة السماسرة[٢٤].

كما تطلب إدارة دولاب العمل في الطائفة وجود "كاتب"، ويشترط أن يكون مجيدًا للقراءة والكتابة وأعمال الحساب، ويتطلب أن يكون حسن السيروالسلوك، ويقدم ضمانة مثل باقي أفراد الطائفة، وكان من مهامه تسجيل أسماء أعضاء الطائفة المشهود لهم بحسن السير والسلوك، وأسماء ضامنيهم، وبعد حصرهم يعد لهم شيخ السماسرة لائحة تعتمد من مجلس

التجار ليجري العمل بموجبها، وكان يقوم بكتابة جميع المراسلات والقضايا والشكاوى المتعلقة بالطائفة للجهات المختصة[٢٥].

وعلى أية حال اتضح أن للطائفة إدارة ذات شكل هرمي، يبدأ بالشيخ ثم الوكيل أو النقيب يليه المختارون، ثم أعضاء الطائفة، فضلاً عن الكاتب الذي لا يمكن الاستغناء عنه لتسجيل كل كبيرة وصغيرة تتعلق بالطائفة التي تنوع المنتسبون إليها بشكل كبير، حيث كانوا من أجناس وعناصر متعددة.

أجناس السماسرة:

اجتذبت السمسرة عناصر مختلفة من عناصر المجتمع المصري المتعددة، التي كانت تعيش في ظل الدولة العثمانية ؛ لذلك انتشر السماسرة بأجناسهم المختلفة في الأسواق المصرية، وكان منهم الشوام والمغاربة والأتراك وأهل الحجاز، كما شارك الروم والقبط والأرمن في هذه المهنة، سواء كانوا مسلمين أو نصاري أويهود ، وكان من أشهر السماسرة المسلمين علي إبن السيد علي الحسني شيخ طائفة السماسرة بسوق الكتان ببولاق[٢٦]، ومحمد بن خليل شيخ طائفة السماسرة في البن[٢٧] ، ومحمد بن سليمان بن علي "شيخ السماسرة [٢٨]، ومحمد بن مصطفى شيخ طائفة السماسرة في البن[٢٩] وغيرهم.

من ناحية أخرى لعب اليهود دورًا كبيرًا في مهنة السمسرة، وتدل مجموعات الوثائق علي شيوعهم في ممارسة هذه المهنة [٣٠] حيث تشير الوثائق إليهم بعبارة "جماعة اليهود السماسرة"[٣١]، ووصل بعضهم لأن يكون ملتزمًا "لجهة السمسرة بالشونة الشريفة بمقاطعة الغلال المصرية"[٣٢]، وارتبط السماسرة اليهود بعلاقات طيبة مع بعضهم البعض أحيانًا، كالحضور للشهادة على تحرير تركة المتوفين منهم[٣٣]، والبيع والشراء من بعضهم البعض[٣٤]. فضلاً عن دخولهم في صراعات مع سماسرة من جنسيات أخرى كالإفرنج[٣٥].

كما لعب الشوام دوراً كبيرًا في السمسرة، سواء كانوا نصاري أو مسلمين ، فقد عمل المسلمون الشوام في الأقمشة الشامية والبن والبهارو العطورو الدخان [٣٦]، وكان من نصارى الشوام عائلة زنانير، وهي من العائلات التي لعبت دورًا اقتصاديًا مهمًا في مصر؛ خاصة في القرن الثامن عشر.[٣٧]

كما تشير الوثائق إلى العديد من نصارى الروم الذين عملوا بالسمسرة، مثل جرجس بن إلياس النصراني الرومي[٣٨] فضلاً عن وجود عدد من السماسرة الأقباط مثل المعلم مرسيليو

بن غبريال ابن عازرالنصـــراني اليعقوبي[٣٩] ومجموعة كبيرة من المغاربة الذين برعوا في مجال السمسرة؛ خاصة في البضائع المغربية[٤٠] وذلك استمرارًا لما كان عليه وضعهم في القرن الثامن عشـر[٤١] وقد مارس الأرمن السـمسـرة كذلك ، حيث وجدنا وانيس الأرمني سـمسـارًا في الجوخ، وإيوازبن مراد سـمسـارًا في العطريات[٤٢]، وقد مارس الأرمن هذا الدورالكبيركذلك في النصف الثاني من القرن التاسـع عشـر[٤٣]، وأخيراً تدل بعض الوثائق على ممارسـة الأوربيين، وكذلك العديد من البرابرة لمهنة السمسرة في مصرخلال القرن التاسع عشر[٤٤].

وعلى الرغم من كثرة أعداد المشـتغلين بالسـمسـرة وتعدد أعراقهم وعناصـرهم الاجتماعية فإن الانضـمام إلى طوائف السـماسـرة لم تكن بالأمرالهين، حيث ارتبط دخول عناصرجديدة إلى إحدى طوائف السمسرة بشروط متعددة لا يمكن التهاون فيها ، فقد كان علي شـيخ أية طائفة أن يتأكد بنفسـه من توافرهذه الشـروط قبل قبول الشـخص الذي يريد الالتحاق بالطائفة، ومن أهم هذه الشروط أن يكون حسـن السيروالسلوك، وأن يكون له ثروة ومكانة اجتماعية، وأن يكون له ضـامن يمكن الرجوع إليه في حالة أية مخالفة مالية يقوم بها السمسار، وقد لعب هذا الضامن دوراً مهمًّا في العديد من الحالات، فكان عليه أن يدفع الغرامة عن السمسارفي حالة عجزه عن سدادها، فإن تأخرالضامن في تحصيلها من السمسارأجبرعلى تسـديدها من ماله الخاص، كما كان الضـامن يسـدد عن السـمسـارديونه إذا توفي وعليه غرامة ولم يسـتطع الورثة تسـديدها؛ ولذا وجب أن تكون الضـمانة بمعرفة شـيخ الطائفة والمختارين وأعضاء الطائفة[٤٤].

علاوة على ذلك، كان المتقدم للالتحاق بالطائفة يخضـع لفترة اختباروصـلت في بعض الأحيان إلى سـتة أشـهرقبل أن يلتحق رسـميًّا بالطائفة، حتى يتضـح مدى صـلاحيته من عدمها لممارسـة المهنة، ولا يعتمد عليه خلال هذه المدة حتى يتبين اللوائح والقوانين ويأخذ معاشـه – حسب تعبيرالعصر– ممن هوفي صحبته حتى يصبح جديرًا بشهادة رئيسه، والأكثرمن ذلك كان لابد من اجتيازاللياقة الطبية بواسطة مجموعة من "الحكماء" الأطباء التابعين للدولة، وكذلك تتم التحريات عنه بواسطة الداخلية حتى يكونوا بعيداً عن كل الشبهات[٤٥].

يتبع ذلك إجراءات إدارية داخل الطائفة، ففي حالة توافرشـروط التحاق السـمسـار بطائفته كان لابد من تصـديق مجلس التجارعلى تعيينه سـمسـارًا، فتعطى له تذكرة مختومة بختم المجلس مكتوب فيها اسم السمسارونوعية البضائع التي يعمل في سمسرتها إلى أن تصبح له الصـفة القانونية لممارسـة المهنة، فضـلاً عن حصـوله على دفاترخاصـة مختومة بختم

الحكومة حتى يقوم بتسجيل كل المعلومات بدقة عن الصفقات التي تتم بيعًا وشراءً على يديه، ويكتب اسم البائع والمشتري، وشروط البيع، وتاريخه وبيان نوعه ووزنه وعدده وثمنه، ثم يقدم لكل من البائع والمشتري ورقة باسمه وختمه، بالشروط التي انعقد البيع عليها منعًا للخلاف بين التجار، وتكون الدفاتر بدون خلل أو شطب، ولا وضع كلمة فوق أخرى ولا كتابة بين السطور، ويباشر ذلك يوميًا توخيًا للدقة[٤٦]، وهذا ما يمكنه من إعطاء العملاء أي كشوفات وبيانات يطلبونها عن الصفقات التي تجرى بواسطته، إلى جانب حماية نفسه في حالة حدوث خلاف حول إحدى الصفقات يقتضي الوقوف أمام مجلس التجار أو المحاكم[٤٧].

ومهما يكن من أمر، فإن قواعد صارمة كانت تطبق عند اختيار السماسرة وضمهم إلى الطائفة ثم مراقبتهم ضبطًا للعمل واستمراريته؛ لأن نشاط السماسرة كان جزءًا مهمًا من النشاط الاقتصادي في مصر بشكل عام، خاصة الجانب التجاري منه.

النشاط الاقتصادي للسماسرة:

أ- قبل صدور لائحة السمسرة ١٨٥٤م :

قبل صدور لائحة السمسرة ١٨٥٤م شارك أرباب الطوائف المختلفة للسماسرة في النشاط الاقتصادي في مصر خلال الفترة منذ بداية القرن السادس عشر وحتى منتصف القرن التاسع عشر الميلادي ، حيث لعب السماسرة دوراً كبيراً في ممارسة التجارة لحساباتهم الشخصية ، وهناك العديد من الوثائق التي تؤكد ذلك مثل: " الشيخ علي السمسار الذي عُرف أنه من كبار تجار البن[٤٨] وهناك من السماسرة من عمل بتجارة الأرز و اشترى لنفسه كميات كبيرة منه[٤٩] ، وتشير وثيقة أخرى إلى أن أحد السماسرة باع كمية كبيرة من الفول، تقدر بمائتي إردب لأحد تجار الغلال في مصر القديمة [٥٠]. كما اشترى سمسار آخر كمية من السكر والشمع والصابون القدسي بمبلغ ١٢٦ نصف فضة [٥١]. ونجد أحد السماسرة يشتري مملوكًا نصرانيًا إفرنجيًا بـ٨٥ ريال حجر باقة[٥٢]، واشترى شيخ طائفة السماسرة ببولاق من أحد التجار اليهود كمية من الجوخ البندقي بمبلغ ٧,٧٠ نصف فضة[٥٣] ، ولعب السماسرة كذلك دورًا في حي الصاغة من خلال عقد صفقات البيع والشراء مثل الزيني منصور بن عبد الله "السمسار بالصاغة"[٥٤].

ويبدو من خلال إحدى الوثائق أنه كان من الجائز أن يجمع السماسرة بين مهنة السمسرة ومهنة أخرى، ربما كانت هي مهنته الأصلية قبل دخوله طائفة السماسرة، ومن أهم الأمثلة على

ذلك " "الزيني أفضل الدين بن محمد " الذي وصفته وثيقة تعود إلى أواخر القرن السادس عشر أنه كان حائكاً أي خياطاً وسمساراً في سوق أمير الجيوش بالقاهرة. (٥٥)

كما لعب السماسرة خلال هذه الفترة دوراً مهمًّا في بيع العقارات سواء لأنفسهم أو كوكلاء عن زوجاتهم(٥٦)، واستبدل أحد السماسرة عقارًا تابعًا لوقف من الأوقاف(٥٧)، واشترى أحد السماسرة برشيد حصة في عقار(٥٨). كما اشترى سمسارًا آخر عقارًا بخط المقسم المبارك بالقاهرة بألف نصف فضة(٥٩)، وباع أحد السماسرة عقارًا خارج باب الشعرية بـ ٤,٥٠٠ نصف فضة(٦٠) ومارس بعض السماسرة استئجار العقارات وتأجيرها كمجال مهم من مجالات الاستثمار لاستثمار فائض أموالهم فيه(٦١) واتجه بعض السماسرة لاستثمار فائض أموالهم في شراء الحوانيت بمنطقة الغورية، ولعل ذلك للأهمية الاقتصادية التي تتمتع بها هذه المنطقة، ولازالت تحتفظ بها حتى الآن(٦٢).

واشتغل بعض السماسرة في ضرب الأرز "أي تنقية الحبوب من القشرة" تمهيدًا لبيعه(٦٣)، وكان للسماسرة عوائد على الأرز، حيث حضر طائفة السماسرة في الأرز الأبيض، وذكرت الوثيقة أسماء سبعة منهم ومعهم الكاتب وشيخ طائفة الصيارفة بدمياط على أن يأخذوا من كل عشرة أرادب أرز زربع إردب واحد "لوكالة السمسرة"(٦٤).

فضلاً عن ذلك نافس السماسرة التجار ومشايخ القرى في التمويل الزراعي في محاولة منهم لاستثمار أموالهم في الإنتاج الريفي بجانب نشاطهم المهني كسماسرة في الأسواق. وقد أدى هذا التنافس من جانب التجار والعسكر والسماسرة وغيرهم في تمويل الإنتاج الريفي بنتائج إيجابية على العملية الإنتاجية، وبالتالي على مشايخ القرى العاملين في هذا المجال(٦٥). واتجه بعض السماسرة للحصول على قروض لاستثمارها في النشاط الاقتصادي، حيث اقترض أحد السماسرة بخان الخليلي بالقاهرة ١٣٢ دينارًا ذهبًا من أحد التجار(٦٦).

ومن الأنشطة الاقتصادية التي مارسها السماسرة في القرن التاسع عشر، بيع حاصلات أراضي الأسرة الحاكمة "أسرة محمد علي باشا"، حيث صدرت أوامر إلى أرتين بك بالموافقة على إعلان بيع عشرة آلاف إردب من الأرز غير المضروب بمعرفة السماسرة، وإن لم يوجد راغب في شرائه على حالته بالثمن المناسب تولى السمسار أمر ضرب الأرز، وإعداده للتسويق متبعًا طريقة الترغيب والتشويق(٦٧).

ترتب على نشاط السماسرة الاقتصادي نشوب خلافات أو نزاعات، سواء فيما بينهم أو بين غيرهم من التجار، كما حدث في الإسكندرية، عندما ادعى محمد بن سليمان التاجر على أحد السماسرة بأنه أعطاه كمية من القماش ليبيعها له ولكنه وضعها تحت يد أحد التجار الذي مات، فأدى اليمين على ذلك(٦٨).

وقد أشارت الوثائق إلى العديد من الأمثلة للنزاعات بين السماسرة وبعضهم البعض، ومن بينهم وبين البائعين والمشترين، فنجد ادعاء أحد السماسرة بسوق الشرب على أحد تجار التجزئة في الأرز ببولاق على مبلغ متأخر له عنده يقدر بخمسة دنانير وثبت ذلك(٦٩)، ونجد ادعاء شيخ طائفة السماسرة في خان الخليلي يدعي على أحد العسكريين وكان تاجرًا بمبلغ ٢٣٠ دينارًا وأحضر شهوده، وحكم له بالمبلغ(٧٠).

وقد شكا أحد السماسرة من صعوبة الحصول على حقه من السمسرة، مثل ما أثاره أحمد أبو حلاوة مختار سماسرة ساحل مصر القديمة من كونه يستحق الحصول على صفقات الغلال على العشرين فضة المخصصة له نظير قرش على كل إردب، بينما لم يظفر منها بغير عشرة، في حين يتقاضى المشتري عشرين فضة غير منقوصة؛ ولذلك تدخلت الحكومة، وقررت أن يحصل على حقه بواقع عشرة فضة عن كل إردب(٧١).

وعلى الرغم من أن طريق العمل في السمسرة لم يكن مفروشًا بالورود، حيث تنشأ نزاعات تعكر صفو العمل بين الحين والآخر، لكنها لم توقف عملية السمسرة ذاتها بل نجد اتجاه بعض أبناء السماسرة في العمل سماسرة كآبائهم، وهو ما يعرف بوراثة المهنة؛ حيث تشير الوثائق إلى ذلك مثل "السيد الشريف محمد بن السيد مصطفى السمسار في البن هو كوالده"(٧٢)، والمكرم أحمد السمسار في بيع البن بن المرحوم الحاج حسن السمسار في بيع البن كان"(٧٣)، بل نجد عمل اثنين من أبناء سمسار في نفس عمل والدهما "الحاج مصطفى وأخيه الشهابي أحمد ولدا الحاج محمود السمسار كلاهما كوالدهما في البن بخط الجمالية"(٧٤).

وعلى الجانب الآخر نجد عدم وراثة مهنة السمسرة "الذمي جرجس ولد الذمي دميان المهندس(٧٥) بمصر القديمة(٧٦) و"الحاج عبد الرحمن السمسار ولد محمد جلبي الكاتب"(٧٧).

ب- <u>لائحة السمسرة و أثرها في نشاط السماسرة الاقتصادي :</u>

كان لصدور لائحة السمسرة في النصف الثاني من القرن التاسع أثره على نشاط السماسرة في المجال الاقتصادي، حيث أصبح يتوجب على السماسرة عدم ممارسة أية مهنة غير

مهنة السمسرة ، وقد ترتب على ذلك ألا يكون لهم حق البيع و الشراء لحسابهم الخاص، و إذا اشترى أحد السماسرة بضائع باسم المشتري الذي يصحبه خلال الشراء توجب عليه أن يحصل على توكيل منه بالشراء نيابة عنه [٧٨].

وقد نظمت لائحة السماسرة العقاب الذي يوقع على السماسرة، فيتراوح عقاب أحدهم عند ارتكابه مخالفة بين إيقافه عن ممارسة المهنة بأمر الشيخ لمدة ثلاثة أيام في المرة الأولى، وستة أيام في المرة الثانية، وعشرة أيام في المرة الثالثة [٧٩]. ولا يسمح للسمسار بضمان أحد التجار أو المشترين أثناء أدائه السمسرة بين طرفي البيع والشراء، فكان عقابه يتمثل في إيقافه عن العمل لمدة يراها مجلس التجار، وكان السمسار يطرد من الطائفة إذا تاجر لحسابه الخاص، ويصدر مجلس التجار تعليماته بسحب تذكرته وطرده من الطائفة[٨٠].

أكدت لائحة السماسرة على ضرورة أخذ عينات من البضائع والسلع المختلفة بواسطة السماسرة المعروفين دون غيرهم بموافقة أصحابها، ولو حدث أن تعدى شخص من غير السماسرة بأخذه عينات من البضائع رغم أنف أصحابها ألقي القبض عليه وأرسل إلى الضبطية إن كان من رعايا الحكومة المصرية، وأما إن كان من رعايا الدول الأجنبية فيرسل إلى القنصل التابع له لتوقيع العقاب عليه مع إفادة الضبطية بذلك[٨١].

وعندما كانت الحكومة المصرية تسوق لسلع تم شراؤها من دولة أجنبية كانت تلجأ إلى سماسرة أجانب لسهولة التعامل بلغتهم ولخبرتهم بعمليات التسويق بهذه الدول، وكانت الحكومة تلجأ إلى السماسرة لتوفير ما تحتاجه من سلع أو أدوات أو أثاث، فقد حدث أن طالب مجلس الأحكام شيخ السماسرة بتوفير سمسار ذي خبرة بأنواع الأخشاب والدهانات والكتان لرغبته في شراء أدوات وأثاث للمجلس[٨٢]. وكذلك أرسل شيخ السماسرة أحد السماسرة يدعى عبد الغني شعراوي، بناء على طلب إدارة السكة الحديد بمصر، لشراء لوازم لإدارة المرور[٨٣].

وأمدتنا الوثائق بحالات تلاعب بعض السماسرة في مهام وظائفهم على نحو ما تلاعب سماسرة القطن في تصنيف أنواعه، وذلك بوضع الصنف الوسط مكان العالي أو دون الوسط مكان الوسط أو بخلط الأقطان ببعضها البعض، أو تعريضها للبل لزيادة وزنها، وكان يعاقب السماسرة ونظار الأشوان الذين تثبت إدانتهم في تهمة التلاعب بالقطن وبقبول محصول القطن من الأهالي بالأسعار التي حددتها الحكومة والتنبيه على السماسرة بعدم خلطه، وإذا تكررت المخالفة ثلاث مرات يطرد السمسار بعدها من الطائفة، ويكتفي أحيانًا بلفت النظر مع خصم جزء من نسبة السمسرة وإبقاء السمسار في عمله، وأحيانًا وصلت عقوبة المخالفة والرشوة إلى

سجن السمسار مع الضامن، وكانت الجهتان اللتان تتوليان أمر التدخل لحل مشاكل السماسرة هما مجلسا تجار مصر والإسكندرية[٨٤].

وينشب النزاع أحيانًا بين طرفي البيع والشراء والسمسار على الأجور أو لإخلال طرف بواجبه أو لتعجيل السمسار في المطالبة بحقه قبل أوانه بالرغم من أن قانون التجارة العثماني قد نص على أنه: "لا يجوز للسمسار أن يطلب سمسرته إلا عند وقوع البيع"[٨٥] فكان مرد الحكم بين الطرفين إلى مجلس التجار وهو الجهة التي كانت تتولى حسم الخلاف أخذًا بالعرف الجاري مع استعانة المجلس بشيوخ السماسرة في ذلك.

وعلى أية حال كان للسماسرة نشاط اقتصادي ملحوظ ، وارتبطوا بعلاقات اقتصادية مع غالبية طوائف المجتمع المصري، وهو ما كان له مردوده على حياتهم الاجتماعية وعلاقاتهم بالمجتمع.

الحياة الاجتماعية للسماسرة:

لم تختلف الحياة الاجتماعية للسماسرة عن غيرهم من فئات المجتمع المصري، فهم أولاً وأخيرًا جزء من هذا المجتمع شاركوا في الحياة الاجتماعية بكافة صورها أفراحها وأتراحها، وارتبطوا بعلاقات اجتماعية مع غالبية فئاته. ويمكن نتساءل قبل أي شيء عن مستوى السماسرة الاجتماعي، و ماهي الطبقة التي ينتمي إليها هؤلاء؟

تشير دراسة حديثة إلى أن السماسرة يعدون ضمن الطبقة الوسطى[٨٦] يعد الزواج و الطلاق من أهم ملامح الحياة الاجتماعية التي عاشها السماسرة، وهناك العديد من الوثائق التي تناولت عقود زواج الكثير منهم، حيث إن الزواج يعد بداية تكوين الأسرة ، التي هي نواة المجتمع ذاته، ومن أشهر وثائق زواج السماسرة زواج نور الدين بن سالم السمسار (لم تحدد الوثيقة الطائفة التي يعمل بها) من مخطوبته خديجة إبنة إبراهيم وكانت بكرًا وصداقها ثلاثين قرشًا كل قرش بـ ٤٠ نصف فضة، المقدم ١٣ قرشا وباقي الصداق كما هو مشاع في وثائق ذلك العصر "تحل لها عليه بموت أو فراق" ولم تغفل حجة الزواج "كساوي شرعية شتا وصيف لايقة لحالها أسوة أمثالها"[٨٧].

ونجد زواج سمسار في البن من ابنة سمسار في البن كذلك[٨٨] بمعنى الزواج بين أسر من يعملون في السمسرة في نشاط واحد وهو تجارة البن. وتزوج أحد سماسرة الرقيق من مخطوبته بصداق قدره ٢٢ قرشا ١٢ مقدمًا والآخر مؤخرًا[٨٩] ولم يستمر هذا الزواج طويلاً، حيث طلقت في العام التالي مباشرة[٩٠].

ونجد زواج سمسار نصراني رومي من نصرانية رومية بصداق قدره عشرة دنانير زنجرلي[٩١] خمسة مقدمًا والخمسة الأخرى مؤخرًا[٩٢] والجدير بالذكر أن زواج النصارى هنا ما هو إلا توثيق للزواج فقط حتى يستفيدوا من الطلاق والخلع أيضًا طبقًا للشريعة الإسلامية، أما طقوس الزواج نفسه فتتم في الكنيسة وعلى يد كاهنها[٩٣].

وتزوج أحد السماسرة ويدعى النوري محمد بمعتوقته، وكانت جارية روسية، وكان الصداق خمسة قروش فضة كلها مقدم ونص العقد كذلك على "كسوة شتا وصيف أقمشة لائقة بحالها أسوة بأمثالها"[٩٤].

وارتبطت الحياة الاجتماعية عند السماسرة بالنشاط الاقتصادي، نظرًا لوجودهم في مجال التجارة، فنجدهم وكلاء عن زوجاتهم في البيع والشراء[٩٥]، ونجد بعضهم يقتني جواري، وكان من أهل الذمة اليهود شخص يدعى يعقوب اليهودي الربان السمسارفي البهار، الذي باع "جارية نصرانية مجربة الجنس تدعى صافية"[٩٦] ونجد سمسارًا مسلمًا لديه مملوك إفرنجي بندقي يدعى "خوليني بطيشة"[٩٧].

ومثلهم مثل باقي فئات المجتمع لم تخل حياة البعض منهم من المشاكل الاجتماعية، حيث حدث خلاف بين سمسار وزوجته انتقل إلى المحكمة، وحكم القاضي للزوجة بخمسة أنصاف فضة نفقة لها ولولدها "ويقوم بجميع لوازمه مسافرة كانت أو مقيمة ومسافرًا كان هو أو مقيمًا، واعترف أنها أهل للحضانة"[٩٨] وقرر السمسار علي بن أحمد السمسار في البهار بخان الخليلي مبلغًا كنفقة "غيرواضح في الوثيقة" لمدة عام كامل، وكان الولد عمره شهرًا عن "طعام وزيت وصابون وأجرة حمام وإرضاع"[٩٩].

ولما كان الأولاد حجر الزاوية في الحياة الاجتماعية، فإننا نجد زوجة سمسار كبيرة في السن وبتعبير المصدر "قاطعة للحيض" ولكن الرجل أراد أن ينجب فاحتالت المرأة وسرقت بنتًا صغيرة ولكن انكشف الأمر في النهاية وطلقها القاضي[١٠٠].

وتدعي زوج سمسار وحماته عليه بمبلغ متجمد عليه من النفقة والكسوة وأجرة المنزل لمدة خمسة أشهر عن كل شهر عشرة أنصاف، ويعترف الزوج بالنفقة والكسوة وأجرة المنزل لكن نصفين يوميًا، وأنها راضية هي ووالدتها ويدفعها بانتظام وأحضر شاهديه اللذين شهدا بذلك، ومنح القاضي المدعين من معارضته[١٠١].

وهذه النزاعات الأسرية داخل طائفة السماسرة أو بمعنى أدق عند البعض منهم كانت بمثابة الهدوء الذي يسبق العاصفة؛ حيث انتهى بعضها إلى حدوث الخلع بين الزوجين وإن عادت المخلوعة لعصمة زوجها لكن بصداق جديد خمسة وستين نصف فضة[١٠٢]، وزوج سمسار آخر عادت من خلع شرعي مسبوق بطلقة واحدة ولم تشر الوثيقة إلى المبلغ[١٠٣].

واشترطت زوج سمسار مخلوعة منه شروطًا قاسية، ففضلاً عن الكسوة الشرعية والنفقة نجدها تشترط عليه أنه "متى جمعها في عصمته مع امرأة غيرها بنفسه أو بوكليه أو بوجه من الوجوه الشرعية أو تركها وسافر عنها أربعة أشهر وهي بلا نفقة ولا منفقًا شرعيًا، وثبت ذلك عليه تبرأ ذمته من خمسة أنصاف وتكون طالق طلقة واحدة شرعية[١٠٤].

وينتهي الوضع بين الزوجين إلى الطلاق النهائي أحيانًا؛ حيث طلبت زوج سمسار في البن من زوجها أمام القاضي أن يطلقها في مقابل تبرئة ذمته من مؤخر صداقها ودين لها عليه وقدرا معًا بـ ٩٥٠ نصف فضة، في الوقت الذي حصلت منه على مبلغ ٢٤٠ نصف فضة ثمن حاجياتها[١٠٥].

وفي ذات الوقت نجد عودة مطلقات كن زوجات لسماسرة إلى عصمة أزواجهن مثل عودة فاطمة بنت عبد الله إلى عصمة مطلقها محمد بن علي السمسار في الصوف من طلقة واحدة على صداق قدره عشرون نصف فضة مؤخرة جميعها على أن يدفع الزوج لها ثلاثة أنصاف شهريًا كسوة وأجرة منزل[١٠٦]، ونفس الشيء نجده في عودة زوج سمسار في الحرير لمطلقها "وزوجت نفسها له تزويجًا شرعيًا" على صداق قدره أربعة قروش تحل لها عليه بموت أو فراق زوجها[١٠٧].

وعلى ذلك شهدت الحياة الاجتماعية للسماسرة حالات خلع وطلاق وأحيانًا عودة من خلع وزواج مرة أخرى، لكن ذلك لم يحل دون ثراء الحياة الاجتماعية لطائفة السماسرة وعلاقاتهم الأسرية والاجتماعية مثل حضور السمسار للحصول على نصيبه من تركة أخته[١٠٨].

ونجد وصاية سمسار نصراني شامي وصي شرعي على قُصَّر نصارى شوام بحارة الإفرنج البنادقة[١٠٩] ووكالة سمسار مسلم وكالة شرعية على قُصَّر مثل وكالة الزيني محمد بن شاهين السمسار بوكالة الكتان عن زوجته في حصولها على إرثها من والدتها[١١٠]، ووكالة الشمسي محمد بن علي السمسار عن ابنته في شراء حصة في عقار بالقاهرة[١١١]، وأناب أحد السماسرة ابن أخيه في تسلم ما بحاصله بوكالة السماسرة بخط الجامع الأزهر من نقود وبن [١١٢]، ونجد وكالة أحد

السماسرة بسوق الصاغة عن زوجته في الحصول على نصيبها من تركة أخيها لأبيها[١١٣]، وكان أحد السماسرة وصيًا على تركة متوفى، وكان له عند المتوفى مبلغ من المال وحصل عليه[١١٤].

وعلى أية حال، تميزت حياة بعض السماسرة الاجتماعية بالثراء وتشعبت علاقاتهم مع العديد من الطوائف والفئات في المجتمع المصري من خلال المصاهرة والطلاق وغيره، كما كان للعديد منهم وازع ديني واقتصادي أدى إلى اتجاههم إلى الأوقاف كنشاط اقتصادي ذي دور اجتماعي مهم.

أوقاف السماسرة:

الأوقاف ظاهرة عرفتها المجتمعات التقليدية في صورشتى، والوقف هو "حبس العين والتصدق بالمنفعة" أي أن الأصل في الوقف لا يباع، ويتم التصدق بريع العين الموقوفة سواءً كانت أطيانًا أم عقارات سكنية أم حوانيت وغيرها.

وقد شاهد السلطان سليم عندما دخل مصر عظم حجم الأوقاف المصرية التي شكلت جزءاً كبيراً من مال البلاد ، حيث تشير بعض المصادر أن الأوقاف كانت تمثل ٤٠٪ من جملة أراضي مصر الزراعية، ويشير مصدر آخر إلى أن السلطان سليم لما دخل مصر واستولى عليها نظر في بيوت المال ومصارفها، فوجد المرصد – أي الموقوف – على الخيرات والقربات والمساجد والرباطات نحو ثلثي المال والباقي الثلث للخزينة"[١١٥].

وقد أصدر السلطان سليم في ٢٤ ربيع الآخر ٩٢٣هـ/١٥١٧م "مرسوم شريف" إلى "الكشاف والمباشرين وولاة الأمور والشادين ..." بعدم التعرض لجهات أوقاف الجوامع والمدارس والمساجد والزوايا والربط والمعابد وأنواع البر والقربات وجهات الخير والصدقات"، وحتى الأوقاف الأهلية ليس هناك ما يدل على أن سليم قد تعرض لها، بل الأغلب أنه ترك أمرها بيد ذويها من نظارها وريعها لمستحقيها، بعد الكشف عليها وإثبات صحة الوقف، ولا أدل على ذلك من إبقاء السلطان سليم أوقاف السلطان الغوري والمحافظة عليها[١١٦].

وتذخر وثائق العصر العثماني بكمٍ هائل من وثائق الوقف، سواء سجلات المحاكم الشرعية أو وثائق الالتزام أو سجلات الرزق الإحباسية وغيرها، ومن هنا وجدنا بعض السماسرة يُدلون بدلوهم في الأوقاف كنشاط اقتصادي مُهم في تلك الفترة، فنجد بعض السماسرة نظارًا للأوقاف مثل "الحاج عبد الرحيم السمسار في البن وهو الناظر الشرعي على وقف جده لوالده"[١١٧]، وكان "يوسف جلبي السمسار الناظر الشرعي على وقف جده" كذلك[١١٨]. ونجد

عبد الرحمن بن نورالدين السمسار"وهو الناظر الشرعي على وقف كل من والده ووقف أخيه شقيقه"[١١٩]، كما كان الشمس محمد بن البدري بركات السمسارناظرًا شرعيًا على وقف كذلك[١٢٠]، وهذا يدل على دورالسماسرة في نظارة الأوقاف.

وقد شهدت أوقاف السماسرة مثلها مثل بقية الأوقاف ظاهرة الاستبدال[١٢١] حيث وجدنا أحد السماسرة يبدل إحدى السيدات حصة في حانوت مقابل ١٤ دينارزمحبوب[١٢٢].

وكان الاستئجارأسلوبًا من أساليب الانتفاع الاقتصادي بالأوقاف كذلك، حيث استأجرأحد السماسرة من سمسارآخروهو الناظرالشرعي على الوقف رواقًا وإسطبلاً بالقاهرة ثلاثون عقدًا كل عقد ثلاث سنوات أي تسعين عامًا بأجرة قدرها ٢٨٠ ريالا[١٢٣] وكان إيجارالمدة الطويلة هذا شائع خلال العصر العثماني.

وفي المقابل كان التأجير، حيث أجرأحد السماسرة حانوتًا بمنطقة باب الشعرية ولم تشر الوثيقة للمدة بل لباقي أجرة الحانوت وكانت ٢٣٠ نصف فضة[١٢٤]، واشترى أحد السماسرة كوكيل عن زوجته حق الانتفاع بعقارمدة تسعة وثمانين عامًا وثلاثة أشهروثلاثة عشريومًا بمبلغ ٦٧٥ نصف فضة[١٢٥].

وعلى أية حال كانت الأوقاف أحد الأنشطة الاقتصادية التي مارسها السماسرة، سواءً كانوا نظارًا لأوقاف أسلافهم أو أوقافهم هم شخصيًا أو مبدلين ومستأجرين ومؤجرين أو بائعين لحق الانتفاع بهذه الأوقاف التي كانت مظهرًا مهمًا من مظاهرالحياة الاقتصادية والاجتماعية آنذاك، ولما لها من أهمية للواقف وذريته بعد الوفاة رغم أن "الأوقاف لا تدخل ضمن التركات"[١٢٦].

تركات السماسرة:

يعد موضوع التركات من الموضوعات المهمة في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي لمصر، ورغم أن التركات لا تسجل ولا تصل أصلاً إلى المحكمة إلا إذا حدث نزاع حولها فإننا عثرنا على عدد من الوثائق يتعلق بتركات مجموعة متنوعة من السماسرة، ونقصد بالتنوع هنا الاختلاف في النشاط الاقتصادي، وكذلك في الديانة، حيث لدينا تركات لسماسرة مسلمين ونصارى ويهود كذلك[١٢٧]، حيث كان لأهل الذمة العديد من الحقوق والواجبات التي لها تراث تاريخي يعود إلى عهود الإسلام الأولى[١٢٨]، ومن ثَم لعب الفقه الإسلامي دورًا في صياغتها.

فإذا بدأنا بتركات بعض السماسرة المسلمين، نجد تركة محمد بن عثمان وكان سمسارًا في الغلال ببولاق وكانت التركة ٧٣٩٨ نصف فضة والورثة زوجتين وثلاث بنات قاصرات من الزوجة الثانية[١٢٩].

وتركة أخرى لعبد الحكم بن محمد السمسار في الحنا بخان الخليلي وكانت التركة عقارًا وكان الورثة ثلاث زوجات ورجلين فضلاً عن بنتين قاصرتين[١٣٠]، والتركة الثالثة لسالم بن علي السمسار في الغلال، وكانت جملة التركة ٥٢٥ دينار ذهب جديد، وهي تركة تعد كبيرة بمقياس العصر، وانحصر إرثه في زوجته وشقيقته[١٣١]، أما التركة الرابعة فكانت لعلي بن سليمان السمسار بالموسكي، ولم تحدد الوثيقة نوع النشاط الذي يمارسه، وكانت التركة حصة في عقار ٤/٣ العقار ونصف مصبغتين، فضلاً عن طاحون، وكان الوريث الوحيد له ابنه فقط[١٣٢].

وإذا انتقلنا للسماسرة النصارى نجد تركة مرسيليو بن غبريال النصراني السمسار، ولم تحدد الوثيقة نوع النشاط الذي يمارسه وكانت جملة التركة ٣٠٩٠ نصف فضة والورثة الزوجة وبنت منها وأخرى من زوجة غيرها، فضلاً عن حمل لم ينفصل بعد، وكان المنزل بحارة القنصل بالموسكي[١٣٣].

ونجد تركة أخرى لسمسار نصراني رومي يدعى "كدت" وانحصر إرثه في بيت مال الخاصة، لأنه لم يكن له وارث ووجد حاجيات قدرت بـ٤٧٢ نصف فضة[١٣٤] ولدينا تركة ثالثة لسمسار رومي كذلك يدعى قسطندي بن تادرس ولم تشر الوثيقة لنوع النشاط الذي يمارسه، وانحصر إرثه في أشقائه وجملة التركة ١١٠٣ نصف بارة[١٣٥].

ولم تضن علينا الوثائق فأشارت لتركة سمسار يهودي يدعى يعقوب بن إبراهيم الربان، وكان سمسارًا في البهار وكانت جملة التركة ٣٣٦١٤ نصف فضة[١٣٦].

وعلى أية حال تعددت تركات السماسرة من خلال عينة الوثائق التي اطلعنا عليها من حيث النشاط الاقتصادي وأجناس وديانات السماسرة.

الخلاصة:

من خلال العرض السابق يمكن استخلاص بعض الحقائق التالية:

لعبت طائفة السماسرة دورًا مهمًا في النشاط الاقتصادي في مصر الحديثة، وكانت من الطوائف المنظمة يقع على رأسها شيخ الطائفة ثم النقيب أو الوكيل ومجموعة من المختارين، وهم كبار رجالاتها ثم أعضاء الطائفة، ولكي يوثق العمل داخلها، كان هناك وظيفة كاتب الطائفة الذي كان يسجل كل كبيرة وصغيرة تتعلق بها، إلا أن نشاط السماسرة الاقتصادي قد أصبح محدوداً بعد صدور لائحة السمسرة ١٨٥٤م، التي حدت من عملهم في المجالات الاقتصادية الأخرى .

ضمت طائفة السماسرة مسلمين، نصارى، مشارقة، ومغاربة، ونصارى إفرنج، فضلاً عن السماسرة اليهود، ولم تكن هناك محاذير لدخول أعضاء للطائفة سوى الخبرة والكفاءة بصرف النظر عن الانتماء الإثني "العرقي" أو الديني.

كان النشاط الاقتصادي أهم ما يميز العمل داخل طائفة السماسرة، ففضلاً عن السمسرة ذاتها وجدنا بعضهم يتاجر ويشتري العقارات ويبيعها، وحصل بعض السماسرة على قروض لاستثمارها أو القيام بالإقراض، وذلك خلال القرن السادس عشر وحتى النصف الأول من القرن التاسع عشر.

وفي القرن التاسع عشر، شهدت مهنة السمسرة تطورًا نتيجة النشاط التجاري المتزايد مما اضطر الحكومة لوضع لائحة السماسرة التي نظمت العمل داخل هذه الطائفة بشكل كبير، وتقلصت مشاركتهم في النواحي الاقتصادية خارج مهنتهم، ووضعت العقوبات الرادعة لهم .

ولم تخلُ الطائفة من النزاع أحيانًا بين أعضائها أو بين بعضهم بعضا، وباقي فئات المجتمع المصري الذي عاشوا بين ظهرانيه.

ومارس السماسرة حياتهم بين زملائهم مثلهم مثل باقي فئات المجتمع، وارتبطوا بعلاقات اجتماعية خاصة بين زملائهم في النشاط التجاري كالتجار والدلالين، وامتلك بعضهم جواري ورقيقًا، وشهدت حياتهم الاجتماعية بعض المشكلات كالخلع والطلاق وغيره، التي انتقل بعضها إلى أروقة المحاكم.

وأدلى السماسرة بدلوهم كذلك في الأوقاف التي كانت سمة من أهم سمات النشاط الاقتصادي والحياة الاجتماعية آنذاك، فكان بعضهم واقفين ونظار أوقاف أو مستأجرين

ومؤجرين لها، كما سجلت العديد من حجج تركاتهم في الوثائق وإن كان بعضها يؤكد أنهم ضمن الطبقة الوسطى.

وأخيرًا دللت دراستنا لهذه الطائفة على حيوية النشاط الاقتصادي خاصة الجانب التجاري منه، وأن الأمورآنذاك لم تكن تسر على أعنتها، بل هناك أعراف وقوانين تضبطها وهو ما يؤكد ضرورة استقراء تاريخ ذلك العصر من الوثائق الأصلية التي كانت العمود الفقري لهذه الدراسة.

الملاحق

ملحق «١»

تعيين شيخ لطائفة السماسرة فى الدخان

"نصب وأقام فخر أمثاله الشريف أحمد بن المرحوم الشريف شمس الدين طوبجي باشي بقلعة الركن داخل الثغر المرقوم شيخًا ومتكلمًا على طايفة المشفاطيين ببيع الدخان الوارد إلى الثغر المرقوم والدلالين على ذلك يتكلم بينهم بالإنصاف والمعروف ويضبط أحوالهم ويتصرف عليهم بما فيه الحظ والمصلحة والغبطة الوافرة بحيث إن كلاً من طايفة السماسرة لا يتعاطى ولا يخرج سعر إلا بمعرفة السيد أحمد المرقوم وبماشرته وضبطه نصبًا وإقامة شرعيين مقبولين من السيد أحمد المرقوم قبولاً شرعيًا بالطريق الشرعي لأهليته واستحقاقه لذلك وظهورًا كافيًا في ذلك وعليه العمل في ذلك بتقوى الله تعالى وطاعته في سره وعلانيته فإنه من سلك طريق الحق نجا ومن يتق الله يجعل له مخرجًا وجرى ذلك وحرر في سابع عشرين شهر شوال سنة سبع وستين وألف وحسبنا الله ونعم الوكيل".

شهود الحال

قيده عبد الله

المصدر: سجلات محكمة الإسكندرية: س٥٩، ص١٦٦، م٥٢٤، ٢٠ شوال ١٠٦٧هـ/٣ أغسطس ١٦٥٦م.

يستفاد من الوثيقة:-

- ❖ اشتغال العسكر في العصر العثماني بالسمسرة.
- ❖ وصول أحد العسكريين – طوبجي – "مدفعجي" إلى مشيخة طائفة السماسرة.
- ❖ مهام عمل شيخ طائفة السماسرة والتحدث عن طائفته وضبط أحوال السماسرة.
- ❖ تحديد الأسعار من قبل شيخ الطائفة وإشرافه على ذلك.
- ❖ الاشتراط على شيخ الطائفة تقوى الله وطاعته سرًا وعلانية.

ملحق «٢»

العلاقات الاقتصادية بين السماسرة المسلمين واليهود

"لدى الحاكم الحنفي أشهد عليه العلمي سليمان بن عبد الله السمسار بالبهار شهوده الإشهاد الشرعي في صحته وسلامته وطواعيته... أنه قبض وتسلم وتغلق واستوفى ووصل إليه من المعلم يعقوب بن مسعود اليهودي الربان المعروف بالخياط مبلغًا قدره من الفضة القروش الكبار الريال أربعة قروش وذلك هو المبلغ المتأخر للعلمي سليمان المذكور أعلاه بطريق الضمان الشرعي في الذمة والمال للخواجا بدر الدين بن الخواجا أحمد بن المرحوم الخواجا أبي بكر الحميصي الحريري الغايب عن هذا المجلس عن المعلم يعقوب المذكور ودفع ذلك العلمي سليمان الضامن للخواجا بدر الدين بن الخواجا أحمد المذكور أعلاه المعين ذكره بحجة شرعية مسطرة من محكمة باب الشعرية مؤرخة في سادس شهر شعبان سنة ثلاثة وعشرين وألف قبضًا وتسلمًا وتغليقًا وصدق على ذلك وتصادق كل منهما.. حرر ذلك بتاريخ ثامن عشر من المحرر الحرام سنة أربع وثلاثين وألف هجرية".

المصدر: سجلات محكمة الصالحة النجمية: س٤٩٣، ص١٧٥، م٦٤٧، ١٨ محرم ١٠٣٤هـ/١ نوفمبر١٦٢٤م.

يستفاد من الوثيقة: -

- ❖ دور اليهود الاقتصادي في مصر العثمانية.
- ❖ ارتباط السماسرة المسلمين واليهود بعلاقات طيبة.
- ❖ سلاسة المعاملات في العصر العثماني وعدم حساسية العامل الديني.
- ❖ دقة المعاملات في العصر العثماني.

ملحق «٣»

إلزام السمسار بتعويض صاحب البضاعة فى حالة فقدها

❖ "ادعى الزيني أحمد بن الأمير قاسم الجاويش والده بديوان مصر المحروسة على الهلالي علي بن الحاج علي بن محمد السمسار في الخيل بأنه أسلمه جميع حصان بعدته ومن جملة العدة حسك فضة زنته ١٢١ درهم ليبيع ذلك وسلمه الحصان المذكوروالعدة ما عدا الحسك الفضة ويطالبه به فاعترف السمسار في تسلمه الحصان وعدته المدعى بها وأنه وضع الحصان بالوكالة الكاينة بخط جامع الماسي ... الجارية في تواجره وأن داخل الوكالة حواصل مسكونة لأقوام متفرقة فسرق الحسك الفضة فلم يصدقه ... فحلف المدعي المذكوربأنه لم يأذن له بوضع الحصان بالوكالة المذكورة وكلف المدعى عليه بإحضار الحسك المذكورإن كان موجود أو بمثله إن كان مفقود وتسليم ذلك للمدعي، حررذلك في رابع ربيع الآخر سنة اثنان وعشرين وألف من الهجرة".

المصدر: محكمة قوصون: س٢٦٣، ص١٨٤، م٧١٩، ٤ ربيع الآخر١٠١٢٢هـ/٤ يونيو ١٦١٢م.

❖ تخصص سمسار في تجارة الخيول.

❖ ضياع عدة الحصان من السمسار.

❖ وصول الأمر للقضاء والحكم لصاحب السمسار برد ما ضاع أو مثله.

ملحق «٤»

التكافل الاجتماعى بين السماسرة

"لما أنهاه أحمد بن محمد الرايس السكندي في حق جماعة من السماسرة أن سمسارًا من جملة السماسرة المسلمين بالثغر وأنه حضرليعمل سمسارًا ومنعوه من ذلك، وأن العادة أن جماعة من السماسرة عليهم مبلغًا يدفعوه لجانب الفقراء المسلمين بالثغر معين علم ذلك بالسجلات والقوانين وأنهم تمردوا عن دفع العوايد له كونه من جملة الفقرا إلى آخر ما تضمنه الأمر المشار إليه المقابل مضمونه.. وادعى أحمد الرايس المذكورعلى جماعة اليهود السماسرة المذكورين من أنه سمسارًا من طايفة السماسرة بالثغروأن على طايفة السماسرة عوايد من جهة السمسرة وأن السماسرة منعوه من تعاطي السمسرة فسيلوا جماعة السماسرة اليهود عن ذلك فأجابوا بالحلم بأنهم لم يعلموا أن الناهي المذكورسمسارًا ولا عليهم عوايد للفقرا أولاً لإعادة ولا شرعًا ولا قانونًا غيرأن فقيه السماسرة المسلمين قررإذا باعوا بيعة أعطوا منها فقرا المسلمين صدقة عنهم من غيرعادة عليهم في ذلك... وأنهى التجاروالمتسببين أن أحمد هذا ليس سمسارًا ولا عادة على جماعة السماسرة غيرالحكم متصدقون بصدقة جرى ذلك وحررفي سادس عشرين ربيع الأول سنة ثلاثة عشروألف من الهجرة".

المصدر: سجلات محكمة الإسكندرية: س٣٥، ص٣١٤، م٦٦٣، ٢٦ ربيع الأول ١٠١٣هـ/٢٣ أغسطس ١٦٠٤م.

يستفاد من الوثيقة:-

- ❖ تعدد أجناس السماسرة ووجود سماسرة يهود.
- ❖ وجود تكافل اجتماعي تطوعي بين السماسرة.
- ❖ ارتباط التجار المتسببين بعلاقات عمل مع السماسرة.
- ❖ إقرار الجميع بأن ما يدفع ليس فرضًا عليهم ولكنه صدقة لمساعدة الفقير.
- ❖ إثبات كذب ادعاء المدعي بأنه سمسارًا.

ملحق «٥»
النزاع بين السماسرة

"ادعى الذمي أصلان اليهودي الصراف بمدينة المنصورة ولد الذمي خضر اليهودي على الذمي هارون اليهودي السمسار بالمنصورة ولد الذمي أصلان اليهودي بأن المدعى عليه المذكور ساكن بربع كاين بمدينة المنصورة كل واحد بمكان مستقل على حدا بربع كتخدا وأن المدعى عليه المذكورفي التواجر أحد عشر شهرًا سابقة على تاريخه تعدى ودخل المكان المدعى المذكوروهو غايب وأخذ من مكانه كيس قماش أبيض بداخله ماية ريال واحدة وخمسة ريال بطاقة وبداخل الكيس سبيكتين ذهبيتين قيمتهما ماية ماية ريال واحدة بطاقة وأن الكيس المذكوركان موضوعًا بصندوق من غيرقفل وبطالبه بذلك... فأجاب بالإنكاروكلف المدعي المذكورثبوت دعواه المذكورة وعجزعن ثبوت ذلك عجزًا كليًا ولم يلتمس المدعى عليه ... فعند ذلك عرف مولانا شيخ الإسلام المشار إليه أعلاه الذمي أصلان اليهودي المدعي المذكورأنه عجزعن ثبوت دعواه عجزًا كليًا ولم يلتمس يمين ما ادعا عليه فاعترف المذكوربعدم ثبوت دعواه ومنع الذمي أصلان المدعي المرقوم من معارضته للذمي هارون اليهودي المدعى عليه وبه حكم حررفي ثاني عشرين ربيع الأول سنة ثمان وتسعين ومماية وألف هجرية".

المصدر: محكمة الباب العالي: س٣٠٢، ص٢٠٨، م٣٠٦، ٢٢ ربيع أول ١١٩٨هـ/ ١٥ يناير ١٧٨٤ م.

يستفاد من الوثيقة:-

- ❖ اشتغال اليهود في السمسرة بمدينة المنصورة ووجودهم في الأقاليم المصرية.
- ❖ النزاع بين سمسارين يهوديين بالادعاء بأموال وسبيكتين ذهبيتين.
- ❖ الاحتكام للمحكمة الشرعية الإسلامية من جانب أهل الذمة.
- ❖ ثبوت كذب الادعاء ومنع المدعي من دعواه.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً : الوثائق غير المنشورة

١) محكمة الباب العالي: سجلات (١٧٣- ١٩٩- ٢٣٨-١٦٥-٢٧٩-٢٨٩-٣٠٧- ٣١٤-٣٠٨)

٢) محكمة الإسكندرية،سجلات (٣- ٤-٢٥- ٣٥- ٤٥ - ٤٧ - ٥٩ - ٢٣٣)

٣) محكمة باب الشعرية: سجلات (٤٧٨- ٥٩٦-٥٨٣- ٦٠٠- ٦٣٠ - ٦٢٠- ٦٣٩)

٤) محكمة القسمة العربية: سجلات (١- ٢- ٦-٧-٣٥-٥٧- ٦٠ – ٦٩—٨٠-٨٢- ٩٠ – ١٠٤-١٠٥-١٠٦-١٠٧-١٠٩-١١٧-١٢٦)

٥) محكمة القسمة العسكرية: سجلات (١٤- ٦٠)

٦) محكمة مصر القديمة: سجل (٩٥)

٧) محكمة الصالحية النجمية: سجلات (١٦٥- ٤٤١- ٤٨١-٤٩٣-٤٩٦- ٥١٠-٥٢٢-٥٢٧)

٨) محكمة دمياط: سجلات (١٧٤- ٢١٢- ٢١٣)

٩) محكمة رشيد: سجل (١٠٨)

١٠) محكمة الزاهد: سجل (٦٨٢)

١١) محكمة الصالح: سجل (٣١٦)

١٢) محافظ الدشت: محافظ (٢- -١٩- ٢٠-٨٨)

١٣) دفترترتيب وظائف من عهد محمد علي، ٢٢ شوال ١٢٦٢هـ/ ١٣ أكتوبر١٨٤٦م

١٤) ديوان التجارة والمبيعات: سجلات

١. (٥٣٠٦، ج٢، صادرقيد التحريرات الصادرة ق١٢٣، ٧ ربيع الآخر١٢٦٨هـ/ ٣٠ مارس ١٨٥٢م، ص٢٣٥)

٢. سجل ٥٢٩٧، قيد التحريرات الواردة، ق٣٨٠، ٢ رجب ١٢٦٨هـ/ ٢٦ أبريل ١٨٥٢م.

٣. س٥٣١٠، صادرقيد التحريرات الصادرة، ق٩٩٩، ٤ جمادى الأولى ١٢٦٩هـ/ ١٣ فبراير١٨٥٣م

١٥- ديوان الجمعية الحقانية: صادر إلى وكيل المديرية، ق بدون رقم ٢٥ شوال ١٢٦٠هـ/٧ نوفمبر ١٨٤٤م

١٦- دفترمجموع أمورإدارة وإجراءات س١/٣٣/٧، ق٣٦، ١١ شعبان ١٢٧٠هـ/ ٩ مايو١٨٥٤م

١٧- مجلس الأحكام:

١) دفترمجموع أمورإدارة وإجراءات س١/٣٣/٧، ق٣٦، ١١ شعبان ١٢٧٠هـ/ ٩ مايو ١٨٥٤م.

٢) س١/٩/٧ من المجلس إلى مديرية القليوبية، مضبطة ٣٦، ٢٥ رجب ١٢٩٥هـ/ ٢٤ يوليو ١٨٧٨م

٣) دفتر مجموع وإجراءات، س١/٣٣/٧ ، لائحة السماسرة، ق٣٦، ١١ شعبان ١٢٧٠هـ/ ٩ مايو ١٨٥٤م

٤) س١/٣٣/٧ ، دفتر مجموع أمور وإجراءات قرار مجلس تجار مصر بشأن طائفة السماسرة، وثيقة لا تحمل رقم، ١٠ ربيع الآخر ١٢٧١هـ/ ٣١ ديسمبر١٨٥٤م.

٥) س٣/٢٦/٧ مضبطة رقم ٧، وثيقة لا تحمل رقم، ٢٩ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٢٤ سبتمبر١٨٦٢م

١٨ - ديوان المجلس الخصوصي: محفظة ٦

١٩ - تقارير النظر: سجل ٣٨.

٢٠ - مجلس تجار الإسكندرية: س١٧٠٨، دفتر قيد الوارد من مذكورين سايرة، ق٢٩٣، ٦ جمادى الأولى ١٢٧٣هـ/ ٢ يناير١٨٥٧م.

٢١ - مجلس تجار مصر:

١. س٥٧٨٠، خلاصات وقرارات وإفادات، ق١٨، ٤ جمادى الأولى ١٢٧٣هـ/ ٣٠ ديسمبر ١٨٥٦م.

٢. س٥٧٢٦، صادر المجلس إلى سايره، ق٨٥٦، ١٨ جمادى الأولى، ١٢٧٢هـ/ ٢٦ يناير ١٨٥٦م.

٣. س١٨٥٧، قيد القرارات الابتدائية، ٣ ذي الحجة ١٢٨٤هـ/ ٢٨ مارس ١٨٦٨م.

ثانياً: المعاجم .

١- المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٠٠٣م

٢- المعجم الوسيط، معجم اللغة العربية، الجزء الأول، القاهرة، ١٩٦٠م

ثالثاً : المراجع العربية .

١- أحمد شلبي بن عبد الغني: أوضح الإشارات فيمن تولى مصر القاهرة من الوزراء والباشات، تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٧٨م.

٢- جمال كمال محمود: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمرأة الأرمنية في مصر العثمانية، مركز الدراسات الأرمنية، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠١٧م.

٣- حسام عبد المعطي: العائلة والثروة، البيوت التجارية المغربية في مصر العثمانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٨م.
٤- خالد عيد الناغية: مجلس تجار مصر ١٨٤٦-١٨٧٦م، دار المصطفى، بنها ٢٠٠٣م.
٥- روبير مانتران: الدولة العثمانية في القرن الثامن عشر، ضمن كتاب تاريخ الدولة العثمانية، ج١، ترجمة بشير السباعي، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، القاهرة، ١٩٩٣م.
٦- سلوى ميلاد: الوثائق العثمانية، دراسة أرشيفية وثائقية لسجلات محكمة الباب العالي، ج١، دار الثقافة العلمية، جزءان، ط١، الإسكندرية، ٢٠٠١م.
٧- السيد سمير عبد المقصود: الشوام في مصر منذ الفتح العثماني حتى أوائل القرن التاسع عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣م.
٨- علي مبارك: الخطط التوفيقية لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، مطبعة دار الكتب المصرية، ج١، القاهرة، ١٩٩٨م.
٩- فيليب جلاد: قاموس الإدارة والقضاء، المجلد الثالث، المطبعة التجارية، الإسكندرية، ١٨٩١م.
١٠- ماجد عزت إسرائيل: طوائف المهن التجارية في مصر، مكتبة مدبولي، ط١، القاهرة، ٢٠٠٨م.
١١- محسن علي شومان: اليهود في مصر العثمانية حتى القرن التاسع عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج٢، القاهرة، ٢٠٠٠م
١٢- محمد عفيفي: الأقباط في مصر في العصر العثماني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٢م، .
١٣- .....: الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩١م.
١٤- نللي حنا: ثقافة الطبقة الوسطى في مصر العثمانية (ق١٦ – ق١٨م)، ترجمة رؤوف عباس، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٤م.

رابعاً : مراجع أجنبية .

1) Ghazaleh, Pascale: Masters of the Trade: Crafts and Crafts People in Cairo (1750-1850), American, univ-in Cairo, Egypt, 1999.
2) Imber , C. The Ottoman Empire, 1300-1650, The Structure of Power, Palgrave Macmillan, Great Britain, 2002.

3) Shaw, S., The Financial and Administrative Organization and Development of Ottoman Egypt, 1517-1798, Princiton , 1962.

خامساً : الرسائل الجامعية .

١- جمال كمال محمود: الأرمن في مصر في العصر العثماني، رسالة دكتوراه، غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠٥م.

٢- خالد حامد أبو الروس: مدينة مصر القديمة في القرن السابع عشر الميلادي، دراسة تاريخية، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠١م

رضا أسعد السيد: النشاط الاقتصادي لمشايخ قرى الدلتا في العصر العثماني، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة المنصورة، ٢٠٠٨م.

٣- مصطفى كامل عبده: العلاقات التجارية بين مصر وبلاد السودان، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠١٢م.

٤- نبيل الطوخي: طوائف الحرف في مدينة القاهرة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ١٨٤١-١٨٩٠م، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة المنيا، ٢٠٠١م

هوامش البحث

(١) السمسرة: كلمة فارسية الأصل، ثم دخلت اللغة العربية، وأصبح يطلق على الشخص الذي يعمل بها كوسيط بين البائع والمشتري، ويحصل مقابل ذلك على أجر محدد، انظر: المعجم الوسيط، معجم اللغة العربية، الجزء الأول، القاهرة، ١٩٦٠م، ص٤٥١؛ المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص٣٢١.

(٢) روبير مانتران: الدولة العثمانية في القرن الثامن عشر، ضمن كتاب تاريخ الدولة العثمانية، ج١، ترجمة بشير السباعي، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، القاهرة، ١٩٩٣م، ص٤٣١.

(٣) نللي حنا: ثقافة الطبقة الوسطى في مصر العثمانية (ق١٦ – ق١٨م)، ترجمة رؤوف عباس، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٤م، ص٧٠.

(٤) محكمة الإسكندرية، س٢٣، ص٣١، م١٠٢، ١٩ ربيع الآخر ٩٩٤هـ/ ٩ أبريل ١٥٨٦م.

(٥) نفس المحكمة: س٥٩، ص١٦٦نم، م٥٢٤، ٢٧ شوال ١٠٦٧هـ/ ٩ أغسطس ١٦٥٧م؛ انظر: ملحق (١).

(٦) نفس الوثيقة.

(٧) محكمة باب الشعرية: س٦٣٠، ص٥٦١، م٩٥٠، ٦ ربيع الأول ١١١٩هـ/ ٧ يوليو ١٧٠٧م.

(٨) محكمة الباب العالي: س٣٠٧، ص٤٤٣، م٧٤٨، ٢٥ ذي القعدة ١٢٠١هـ/ ٩ سبتمبر ١٧٨٧م.

(٩) دفتر ترتيب وظائف من عهد محمد علي، ٢٢ شوال ١٢٦٢هـ/ ١٣ أكتوبر ١٨٤٦م، ص٥٣.

(١٠) خالد عيد النافية: مجلس تجار مصر ١٨٤٦-١٨٧٦م، دار المصطفى، بنها ٢٠٠٣م، ص٥١.

(١١) دفتر ترتيب وظائف من عهد محمد علي، ٢٢ شوال ١٢٦٢هـ/ ١٣ أكتوبر ١٨٤٦م، ص٥٣.

(١٢) ماجد عزت إسرائيل: طوائف المهن التجارية في مصر، مكتبة مدبولي، ط١، القاهرة، ٢٠٠٨م، ص٧٥.

(١٣) ديوان التجارة والمبيعات: س٥٣٠٦، ج٢، صادر قيد التحريرات الصادرة ق١٢٣، ٧ ربيع الآخر ١٢٦٨هـ/ ٣٠ مارس ١٨٥٢م، ص٢٣٥.

(١٤) نفسه: س٥٢٩٧، قيد التحريرات الواردة، ق٣٨٠، ٢ رجب ١٢٦٨هـ/ ٢٦ أبريل ١٨٥٢م، ص٢٣٠.

(١٥) ديوان الجمعية الحقانية: صادر إلى وكيل المديرية، ق بدون رقم ٢٥ شوال ١٢٦٠هـ/٧ نوفمبر ١٨٤٤م، ص١٣٠.

(١٦) للمعلومات عن تجارة الرقيق انظر: مصطفى كامل عبده: العلاقات التجارية بين مصر وبلاد السودان، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠١٢م، ص١٧٥ وما بعدها.

(١٧) مجلس الأحكام: دفتر مجموع أمور إدارة وإجراءات س١/٣٣/٧، ق٣٦، ١١ شعبان ١٢٧٠هـ/ ٩ مايو ١٨٥٤م، ص٣٠٥.

(١٨) علي مبارك: الخطط التوفيقية لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، مطبعة دار الكتب المصرية، ج١، القاهرة، ١٩٩٨م، ص٢٤٧.

(١٩) نبيل الطوخي: طوائف الحرف في مدينة القاهرة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ١٨٤١-١٨٩٠م، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة المنيا، ٢٠٠١م، ص٣٥.

(٢٠) محكمة القسمة العربية: س١٠٩، ص٢٩٩، م٦١٨، ٨ ربيع الأول ١١٦٥هـ/ ٢٥ يناير ١٧٥٢م.

(٢١) علي مبارك: المرجع السابق، ج١، ص٢٤٨.

(٢٢) ماجد عزت إسرائيل: المرجع السابق، ص٨١.

(٢٣) ديوان المجلس الخصوصي: محفظة ٦، وثيقة لا تحمل رقم ...، ٣٠ شعبان ١٢٩٥هـ/٢٨ أغسطس ١٨٧٨م، ص١٧٢.
(٢٤) مجلس الأحكام: دفتر مجموع أمور إدارة وإجراءات س١/٣٣/٧، ق٣٦، ١١ شعبان ١٢٧٠هـ/ ٩ مايو ١٨٥٤م، ص٣٠٥.
(٢٥) محلس الأحكام: س١/٩/٧ من المجلس إلى مديرية القليوبية، مضطبة ٣٦، ٢٥ رجب ١٢٩٥هـ/ ٢٤ يوليو ١٨٧٨م، ص٨٩، ٨٧.
(٢٦) محكمة القسمة العربية: س٩٠، ص٧٨٥، م١٧٥٠، غرة صفر ١١٣٧هـ/ ٢٠ أكتوبر ١٧٢٤م.
(٢٧) محكمة الباب العالي: س٣٠٧، ص٤٤٣، م٧٤٨، ٢٥ ذي القاعدة ١٢٠١هـ/ ٩ سبتمبر ١١٨٧م.
(٢٨) لم توضح الوثيقة نوع النشاط الذي يمارسه هذا الشيخ راجع محكمة الإسكندرية: س٢٣، ص٣١، م١٠٢، ١٩ ربيع الآخر ٩٩٤هـ/ ١٠ أبريل ١٥٨٦م.
(٢٩) محكمة باب الشعرية: س٦٣٠، ص٥٦١، م٩٥٠، ٦ ربيع الأول ١١١٩هـ/ ٧ يونيو ١٧٠٧م.
(٣٠) محسن علي شومان: اليهود في مصر العثمانية حتى القرن التاسع عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج٢، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص٢٢٧.
(٣١) محكمة الإسكندرية: س٣٥، ص٣١٤، م٦٦٣، ٢٦ ربيع الأول ١٠١٣هـ/ ٢٢ أغسطس ١٦٠٤م؛ انظر: ملحق "٢".
(٣٢) محكمة مصر القديمة: س٩٥، ص٤٨، م٢٤٣، ٨٨٩هـ/ ١٥٨٠م.
(٣٣) محكمة القسمة العربية: س٦٩، ص٢٨٠، ٢٨١، م٤٣٨، ١٧ رمضان ١١٠٣هـ/ ٣ يونيو ١٦٩٢م؛ نفسه: س١، ص٣٦١، م٨٠٣، ٢٥ جمادى الآخرة، ٩٦٩هـ/ ٢ يناير ١٥٦٢م.
(٣٤) محكمة الصالحية النجمية: س٤٤١، ص٥٧، م١٨١، غرة ربيع الأول ٩٥١هـ/ ٢١ يوليو ١٥٤٤م.
(٣٥) محكمة باب الشعرية: س٦٠٠، ص١٦٩، م٤٣٦، ١٧ شعبان ١٠١٢هـ/ ٢١ يناير ١٦٠٤م.
(٣٦) السيد سمير عبد المقصود: الشوام في مصر منذ الفتح العثماني حتى أوائل القرن التاسع عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص١٠٥-١٠٦.
(٣٧) محكمة القسمة العربية: س١٢١، ص٢٢١، م٤٨١، ١٠ ربيع الآخر ١١٨٢هـ/ ٦ نوفمبر ١٥٩٣م؛ مجلس تجار الإسكندرية: س١٧٠٨، دفتر قيد الوارد من مذكورين سايرة، ق٢٩٣، ٦ جمادى الأولى ١٢٧٣هـ/ ٢ يناير ١٨٥٧م، ص٧٠؛ محكمة الإسكندرية، س: ٣، م١٧، ١٥ شوال ١٢٧٩هـ/ ٥ أبريل ١٨٦٣م، ص٥.
(٣٨) محكمة باب الشعرية: س٦٣٩، ص٣٤، م١٠٥، ٢٤ رمضان ١١٥٤هـ/ ٣ ديسمبر ١٧٤١م؛ محكمة القسمة العربية: س١٠٥، ص١٤٣، ١٤٤، م٣٢٦، ١٠ ربيع الأول ١١٥٧هـ/ ٢٣ مايو ١٧٤٤م.
(٣٩) محكمة القسمة العربية: س٣٥، ص٤٢٦، م٧١٩، ٢٥ رمضان ١٠٤٨هـ/ ٣١ يناير ١٦٣٩م.
(٤٠) تقارير النظر: س٣٨، م٥٨٤، ٩ ربيع الآخر ١٢٦٩هـ/ ٢٢ فبراير ١٨٥٠م.
(٤١) انظر: حسام عبد المعطي: العائلة والثروة، البيوت التجارية المغربية في مصر العثمانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٨م.
(٤٢) جمال كمال محمود: الأرمن في مصر في العصر العثماني، رسالة دكتوراه، غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠٥م، ص١٣٢.
(٤٣) ماجد عزت: المرجع السابق، ص٨٦.
(٤٤) ديوان التجارة والمبيعات: س٥٣١٠، صادر قيد التحريرات الصادرة، ق٩٩٩، ٤ جمادى الأولى ١٢٦٩هـ/ ١٣ فبراير ١٨٥٣م، ص٧٠٢.
(٤٥) مجلس الأحكام: دفتر مجموع وإجراءات، س١/٣٣/٧، لائحة السماسرة، ق٣٦، ١١ شعبان ١٢٧٠هـ/ ٩ مايو ١٨٥٤م، ص٣٠١؛ Ghazaleh, Pascale: Masters of the

Trade: Crafts and Crafts People in Cairo (1750-1850), American, univ-in Cairo, Egypt, 1999, p. 108.

(٤٦) فيليب جلاد: قاموس الإدارة والقضـــاء، المجلد الثالث، المطبعة التجارية، الإســـكندرية، ١٨٩١م، ص١٠٦٢.

(٤٧) للمزيد من المعلومات راجع: فيليب جلاد: المرجع السابق، ص١٠٦٢ وما بعدها.

(٤٨) محكمة الصالحية النجمية: س٥١٠، ص٤٢، م١٤١، ١٢ رجب ١١٢٠هـ/ ٢٧ سبتمبر ١٧٠٨م.

(٤٩) محكمة دمياط: س١٧٤، ص١١٨، ١١٩، م١٠٩، ٢ رجب ١١١٨هـ/ ٣٠ سبتمبر ١٧٠٧م.

(٥٠) خالد حامد أبو الروس: مدينة مصـر القديمة في القرن الســابع عشــر الميلادي، دراســة تاريخية، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠١م، ص١٥٠.

(٥١) محكمة باب الشعرية: س٥٨٣، ص١١، م٥٦، ١١ ذو القعدة ٩٥٧هـ/ ٢ ديسمبر ١٥٥م.

(٥٢) محكمة الباب العالي: س١٩٩، ص ص١٠٨، ١٠٩، م٢٤٦، ١٢ صــفر ١١٣٠هـــــ/ ١٥ يناير ١٧١٨م.

(٥٣) محكمة باب الشعرية: س٦٢٠، ص٢٦-٢٧، م٩٤، ٥ رمضان ١٠٦٦هـ/ ٢٧ يونيو ١٦٥٦م.

(٥٤) نفسه: س٤٧٨، ص٧٤م، ١٩٣، ١٥ شعبان ١٠١٤هـ/ ٢٦ ديسمبر ١٦٠٥م.

(٥٥) محكمة باب الشعرية: س٥٩٦، ص٣١٥، م١١٨٩، ٢٠ صفر ١٠٠٢هـ/١٦ نوفمبر ١٥٩٣م.

(٥٦) محكمة الباب العالي: س١٧٣، ص٦١، م١٧٤، غرة ذي القعدة ١١٩٨هت/١٦ سبتمبر ١٧٨٤م.

(٥٧) محكمة الباب العالي س٢٧٩، ص١٥٢، م٢٦٤، ٣٠ جمادى الآخرة ١١٨٦هـــــ/ ٢٧ ســبتمبر ١٧٧٢م.

(٥٨) محكمة رشيد: س١٠٨، ص١٩١، م٢٧٥، ٧ جمادى الآخرة ١١٢٣هـ/ ٢٣ يوليو ١٧١١م؛ نفسه: ص٤٥٨، م٧١٧، غرة جمادى الآخرة ١٠١٤هـ/ ١٤ أكتوبر ١٦٠٥م.

(٥٩) محكمة الباب العالي: س١٩٩، ص٣٦٨، م٧٣٧، ٢٠ ربيع الأول ١١٣٠هـ/ ٢١ فبراير ١٧١٨م.

(٦٠) محكمة الزاهد: س٦٨٢، ص٩٨، م١٠٠، ١٣ المحرم ١١٠٣هـ/ ٦ سبتمبر ١٦٩١م.

(٦١) محكمة الصـالحية النجمية: س٤٩٣، م٥٣٤ بدون رقم صـفحة، غرة ربيع الأول ١٠٣٤هـــــ/ ١٢ ديسمبر ١٦٢٤م.

(٦٢) محكمة القسـمة العربية: س٨٢، ص٢٨٨-٢٨٩، م٤٠٧، ٨ جمادى الأولى ١١٢٦هـــــ/ ٢٢ مايو ١٧١٤م.

(٦٣) محكمة دمياط: س٢١٣، ص٧٢، م٩٢، ١٥ ذو الحجة ١١٤٦هـ/ ١٩ مايو ١٧٣٤م.

(٦٤) محكمة الباب العالي: س٣١٤، ص١٣٥، م٣٢٤، ٣ شوال ١٢٠٧هـ/ ٢٤ مارس ١٧٩٥م.

(٦٥) رضا أسعد السيد: النشاط الاقتصادي لمشايخ قرى الدلتا في العصر العثماني، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة المنصورة، ٢٠٠٨م، ص٨٤.

(٦٦) محكمة الإسكندرية: س٤، ص٢٤٨، م٨٣٧، ١٥ ربيع الأول ٩٧٣هـ/ ٨ ديسمبر ١٥٦٥م.

(٦٧) ماجد عزت: المرجع السابق، ص٩١.

(٦٨) محكمة الإسكندرية: س٢٥، ص٦٦، م٢٠٠، ١٥ رجب ٩٩٦هـ/ ١١ يونيو ١٥٨٨م.

(٦٩) محافظ الدشت: محفظة ٨٨، ص٧٧/ ١٠ جمادى الأولى ٩٨٤هـ/٦ سبتمبر ١٥٧٦م.

(٧٠) محكمة القسمة العسكرية: س١٤، ص٢٦٥، م٦٤٧، ٢٠ رجب ٩٩٣هـ/٧ أبريل ١٧٨٨م.

(٧١) ماجد عزت إسرائيل: المرجع السابق، ص١٠٩-١١٠.

(٧٢) محكمة الباب العالي: س٣٠٨، ص٣٩٢، م٧٠٨، غرة رجب ١٢٠٢هـ/ ٧ أبريل ١٧٨٨م.

(٧٣) محكمة الصــالحية النجمية: س٥٢٧، ص١١٤، م٢٢٥، ١٢ ربيع الأول ١١٨٥هـــــ/ ٢٥ يونيو ١٧٧١م.

(٧٤) نفسه: س٥٢٢، ص٥٥، م١٢٣، ١٨ المحرم ١١٧٢هـ/ ٢١ سبتمبر ١٧٥٨م.

(٧٥) المهندسون في العصر العثماني، إصلاح شائع ومستخدم يدل على "المهندسين بالديار المصرية العارفين بالعقارات وقيمتها والأبنية واختلالها والجدر وعيوبها والأنقاض وقيمتها". انظر: محمد عفيفي: الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩١م، ص١٥٥.

(٧٦) محكمة الباب العالي: س٣٠٧، ص٢٦٧، م٤٥٥، ١٧ شعبان ١٢٠١هـ/٥ يونيو ١٧٨٧م.

(٧٧) نفسه: س٢٧٩، ص١٥٢، م٢٦٤، ٣٠ جمادى الآخرة ١١٨٦هـ/ ٢٧ سبتمبر ١٧٧٢م.

(٧٨) مجلس تجار مصر: س٥٧٨٠، خلاصات وقرارات وإفادات، ق١٨، ٤ جمادى الأولى ١٢٧٣هـ/ ٣٠ ديسمبر ١٨٥٦م، ص٢٧.

(٧٩) مجلس الأحكام: دفتر مجموع أمور وإجراءات، س١/٣٣/٧، لائحة السماسرة، ق٣١، ١١ شعبان ١٢٧٠هـ/ ٩ مايو ١٨٥٤م، ص٣٠٥.

(٨٠) ماجد عزت: المرجع السابق، ص ص٩٤-٩٥.

(٨١) ديوان مجلس الأحكام: س١/٣٣/٧، دفتر مجموع أمور وإجراءات قرار مجلس تجار مصر بشأن طائفة السماسرة، وثيقة لا تحمل رقم، ١٠ ربيع الآخر ١٢٧١هـ/ ٣١ ديسمبر ١٨٥٤م.

(٨٢) ديوان مجلس الأحكام: س٣/٢٦/٧ مضبطة رقم ٧، وثيقة لا تحمل رقم، ٢٩ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٢٤ سبتمبر ١٨٦٢م، ص٥.

(٨٣) مجلس تجار مصر: س٥٧٢٦، صادر المجلس إلى سايره، ق٨٥٦، ١٨ جمادى الأولى، ١٢٧٢هـ/ ٢٦ يناير ١٨٥٦م، ص١٢٥.

(٨٤) نفسه: ص٩٧-٩٨.

(٨٥) مجلس تجار مصر: س١٨٥٧، قيد القرارات الابتدائية، ٣ ذي الحجة ١٢٨٤هـ/ ٢٨ مارس ١٨٦٨م، ص٦٧.

(٨٦) نللي حنا: المرجع السابق، ص٧٥-٧٦.

(٨٧) محكمة الإسكندرية: س٤٧، ص١٨٢، م٤٧٣، ٢٨ شعبان ١٠٥٣هـ/ ٢ نوفمبر ١٦٤٣م.

(٨٨) محكمة القسمة العربية: س٨٠، ص١٣١-١٣٣٢، م٢٠، ٢٦ ذو القعدة ١٠٤٠هـ/ ٢٦ يونيو ١٧١٢م.

(٨٩) محكمة الصالحية النجمية: س٤٩٦، ص١٩، م٢٠، ٢٦ ذو القعدة ١٠٤٠هـ/٢٦ يونيو ١٦٣٠م.

(٩٠) نفسه: ص١٦٥، م٦٢٨، ١٨ ربيع الآخر ١٠٤١هـ/ ١٥ أكتوبر ١٦٣١م.

(٩١) عملة انتشرت في العصر العثماني وكانت تقدر بتسعين نصف فضة.

(٩٢) محكمة باب الشعرية: س٦٣٩، ص٣٤، م١٠٥، ٢٤ رمضان ١١٥٤هـ/ ٣ ديسمبر ١٧٤١م.

(٩٣) للمعلومات عن الزواج عن النصارى وخصوصية بعض حالات الزواج انظر: جمال كمال محمود: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمرأة الأرمنية في مصر العثمانية، مركز الدراسات الأرمنية، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠١٧م، الفصل الثالث.

(٩٤) محكمة الإسكندرية: س٤٥، ص٨٠، م١٩٦، ١٥ رمضان ١٠٣٥هـ/ ١٢ يونيو ١٦٢٦م.

(٩٥) محكمة الباب العالي: س١٧٣، ص٦١، م١٧٤، غرة ذي القعدة ١٠٩٨هـ/ ٨ سبتمبر ١٦٨٧م؛ قسمة عربية: س٦٠، ص١٠-١١، م١٦، ٢٦ شعبان ١١٩٢هـ/ ٢٠ سبتمبر ١٧٧٨م.

(٩٦) محكمة الصالحية النجمية: س٤٨١، ص١٧٨، م٥٠٨، ٢٠ ذو القعدة ١٠٤٠هـ/ ٢٠ يونيو ١٦٣٠م.

(٩٧) محكمة الباب العالي: س١٩٩، ص ص١٠٨-١٠٩، م٢٤٦، ١٢ صفر ١١٣٠هـ/ ١٥ يناير ١٧١٨م.

(٩٨) محافظ الدشت: محفظة ١٩، ص٣٢٧، ٢٧ جمادى الأولى ٩٤٤هـ/ ٦ نوفمبر ١٥٣٧م.

(٩٩) نفسه: محفظة ٢، ص٦٩، ٢٨ رجب ٩٣٠هـ/٢ يونيو ١٥٢٤م.

(١٠٠) أحمد شلبي بن عبد الغني: أوضح الإشارات فيمن تولى مصر القاهرة من الوزراء والباشات، تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٧٨م، ص٣٣٠.
(١٠١) محكمة الصالح: س٣١٦، ص٣٨٠، م١٣٩٩، ١٣ محرم ١٠٠٣هـ/ ٢٩ سبتمبر ١٥٩٤م.
(١٠٢) محكمة الصالحية النجمية: س٤٤١، ص١٢، م٣٢، ١٩ صفر ٩٥١هـ/ ١٢ مايو ١٥٤٤م.
(١٠٣) نفسه: ص٧٥، م٢٥٢، ٦ ربيع الأول ٩٥١هـ/ ٢٦ يوليو ١٥٤٤م.
(١٠٤) نفسه: س٤٨١، م٢٩٥، بدون رقم صفحة، ٩ جمادى الآخرة ١٠١٦هـ/ ١ أكتوبر ١٦٠٧م.
(١٠٥) محكمة باب الشعرية: س٦٣٠، ص١٣٥، م٢٥٩، ٥ رجب ١١١٤هـ/ ٢٥ نوفمبر ١٧٠٢م.
(١٠٦) محافظ الدشت: محفظة ٢٠، ص١٠١٧، ٢ شوال ٩٤٥هـ/ ٤ مارس ١٥٣٩م.
(١٠٧) محكمة باب الشعرية: س٦٢٠، ص٦٣، م١٩٨، ١٤ ذي الحجة ١٠٦٦هـ/ ٤ سبتمبر ١٦٥٦م.
(١٠٨) محكمة القسمة العربية: س١١٧، ص٣٨، م٥٩، ٢٥ جمادى الأولى ١١٧٥هـ/ ٢٢ ديسمبر ١٧٦١م.
(١٠٩) نفسه: س١٢٦، ص٨٣، م١٢٦، ٢٨ جمادى الآخرة ١١٩٢هـ/٢٤ يوليو ١٧٧٨م.
(١١٠) نفسه: س٦٠، ص١٠-١١، م١٦، ١٦ شعبان ١١٩٢هـ/ ١٤ سبتمبر ١٧٧٨م.
(١١١) نفسه: س٦٩، ص٤٣٤-٤٣٥، م٦٨٣، ١٩ ربيع الآخر ١١٤هـ/ ٢٨ ديسمبر ١٦٩٢م.
(١١٢) نفسه: س٥٧، ص٢٦٠، م٤٨٦، ١٢ صفر ١٠٨٧هـ/ ٢٦ أبريل ١٦٧٦م.
(١١٣) نفسه: س٧، ص٢٢٥، م٥٠٣، ١٥ المحرم ٩٦٨هـ/ ٧ أكتوبر ١٥٦٠م.
(١١٤) محكمة دمياط: س٢١٢، ص٢٠، م٢٠، ٣٠ جمادى لأولى ١١٤٥هـ/ ١٧ ديسمبر ١٧٣٢م.
(١١٥) Shaw, S., The Financial and Administrative Organization and Development of Ottoman Egypt, 1517-1798, Princiton, 1962, p. 18; محمد عفيفي: الأوقاف، المرجع السابق، ص١٥-١٦-٢٧.
(١١٦) محمد عفيفي: المرجع السابق، ص٢٨-٢٩.
(١١٧) محكمة الباب العالي: س٢٨٩، ص١١٤، م٢١٤، ١٨ محرم ١١٩١هـ/ ٢٦ فبراير ١٧٧٧م.
(١١٨) نفسه: س٢٦٥، ص١٠٢، م١٣٨، ٢٥ جمادى الآخرة ١٠٦٨هـ/٣٠ مارس ١٦٥٨م.
(١١٩) نفسه: س٢٣٨، ص٤٢٨-٤٢٩، م٥١٤، ٢٠ جمادى الأولى ١١٦٢هـ/ ٨ يونيو ١٧٤٩م.
(١٢٠) محكمة باب الشعرية: س٥٨٣، ص٢٣٩، م١١٥٦، ١٤ ربيع الأول ٩٥٨هـ/ ٢٠ مايو ١٥٥١م.
(١٢١) الاستبدال: هو أن تبدل العين الموقوفة بعقار آخر أو مبلغ من المال، ويضم العقار أو مبلغ المال إلى جملة الموقوفات مع خروج العين الموقوفة من دائرة الوقف لصالح الطرف الآخر، وهو من أساليب الانتفاع الاقتصادي بالأوقاف. للمزيد من المعلومات، راجع محمد عفيفي: المرجع السابق، ص ص١٧٤-١٧٥.
(١٢٢) محكمة الباب العالي: س٢٣٨، ص ص٤٢٨-٤٢٩، م٥١٤، ٢ جمادى الأولى ١١٦٢هـ/ ٨ يونيو ١٧٤٩م.
والرز محبوب هو نقد ذهبي مصري الاستعمال، والكلمة مركبة من الفارسية، ومعناها الذهب، ومحبوب أحد المماليك، وتولى بنفسه ضرب هذه الدنانير. انظر: سلوى ميلاد: الوثائق العثمانية، دراسة أرشيفية وثائقية لسجلات محكمة الباب العالي، ج١، دار الثقافة العلمية، جزءان، ط١، الإسكندرية، ٢٠٠١م، ص٤٠٣.
(١٢٣) محكمة الباب العالي: س٢٦٥، ص١٠٢، م١٣٨، ٢٥ جمادى الآخرة ١٠٦٨هـ/٥ يناير ١٦٥٨م.
(١٢٤) محكمة باب الشعرية: س٥٨٣، ص٢٣٩، م١١٥٦، ١٤ ربيع الأول ٩٥٨هـ/ ٢١ مايو ١٥٥١م.
(١٢٥) محكمة الباب العالي: س١٧٣، ص٦١، م١٧٤، غرة ذي القعدة ١٠٩٨هـ/ ٨ سبتمبر ١١٨٧م.
(١٢٦) نللي حنا: المرجع السابق، ص١٣٧.

(١٢٧) كان للرؤساء الدينيين لأهل الذمة من النصارى واليهود سلطة النظر في مواريث طوائفهم في عصر سلاطين المماليك ولكن لم يستمر الأمر طويلاً؛ حيث أصدر السلطان الناصر محمد مرسومًا من أهم ما جاء فيه: أن مواريث أهل الذمة تخضع لما تخضع له مواريث المسلمين من إشراف الدولة عليها، والسند الفقهي الذي صدر على أساسه هذا المرسوم مجموعة فتاوى شرعية نصت على "إجراء مواريث موتاهم – أهل الذمة – على حكم الفرائض الشرعية بحكم الملة المحمدية". انظر: محمد عفيفي: الأقباط في مصر في العصر العثماني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٢م، ص٤٢.

(١٢٨) Imber, C. The Ottoman Empire, 1300-1650, The Structure of Power, Palgrave Macmillan, Great Britain, 2002, p. 217.

(١٢٩) محكمة القسمة العربية: س٧، ص٨٥، م١٩٠، ٢٦ رمضان ٩٦٧هـ/ ١٩ يونيو ١٥٦٠م.

(١٣٠) نفسه: س٢، ص٣٦٥، م٦٢٣، ٢٣ ذي الحجة ٩٧٣هـ/ ١١ يوليو ١٥٦٦م.

(١٣١) نفسه: س٦، ص١٦، ٢٧ ذي الحجة ٩٨٦هت/ ٢٤ فبراير ١٥٧٩م.

(١٣٢) نفسه: س١٠٦، ص٢٠٥، م٤٦٥، ٢٥ محرم ١١٥٩هـ/ ١٨ فبراير ١٧٤٦م.

(١٣٣) نفسه: س٣٥، ص٤٢٦، م٧١٩، ٢٥ رمضان ١٠٤٨هـ/ ٣٠ يناير ١٦٣٩م.

(١٣٤) نفسه: س١٠٤، ص٣٥٧، م٨١٠، ٢٠ ربيع الأول ١١٥٦هـ/ ١٤ مايو ١٦٤٣م.

(١٣٥) نفسه: س١٠٥، ص ص١٤٣-١٤٤، م٣٢٦، ١٠ ربيع الأول ١١٥٧هـ/ ٢٣ أبريل ١٧٤٤م.

(١٣٦) نفسه: س١، ص٣٦١، م٨٠٣، ٢٥ جمادى الآخرة ٩٦٩هـ/ ٥ يناير ١٥٦٢م.